[431] الآية وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ41 التّفسير الخمس فرضُ إِسلامي مهم: وجدنا في بداية هذه السورة كيف أنّ بعض المسلمين تشاجروا في شأن تقسيم الغنائم بعد غزوة بدر، وقد أمرا سبحانه ـ درءاً لأُصول الخلاف ـ أن توضع الغنائم تحت تصرف النّبي(صلى الله عليه وآله وسلم) لينفقها بما يراه صالحاً، فقام بتقسمها بالتساوي بين المقاتلين المسلمين. وفي هذه الآية عود إلى مسألة الغنائم، لتناسب الآيات التي سبقتها، والتي كانت تتكلم على الجهاد، إذ وجدنا في بعضها إشارات مختلفة لموضوع الجهاد، ولما كان الجهاد يرتبط بمسألة الغنائم غالباً، فكان في المقام تناسب بين الجهاد وبين ذكر أحكام الغنائم "بل سنلاحظ أن القرآن تعدى في حكمه إِلى أبعد من